الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
المديرية العامة

رقم المحفوظات: ١٧/٠٢-٤/٤
بيروت في ١١ آذار ٢٠١٩

قرار رقم ١/٢٦٨
سحب مستحضر طبي غير مرخص من الاسواق اللبنانية ومنع تداوله

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٤٣٤٠ تاريخ ٢٠١٩/١/٣١.
بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته.
بناء على محاضر التفتيش الصيدلي رقم ٦٦٠٥٧ ء تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٩ و رقم٧٣٨٨٧ ء و رقم ٧٣٨٨٨ ء تاريخ ٢٠١٨/١٢/١٩ و رقم ٧٣٨٩٢ ء تاريخ ٢٠١٩/١/١١ و رقم ٧٣٨٩٥ ء ٧٣٨٩٦ ء تاريخ ٢٠١٩/٢/٧ المثبتة وجود مستحضرات طبية غير مرخصة في الاسواق اللبنانية.
و حفاظا على السلامة العامة،
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يسحب من الاسواق اللبنانية ويمنع تداول المستحضر الطبي الغير مرخص الآتي بيانه:

Product	Manufacturer	Country
ETUMAX 12 Sachets x5g	ETUMAX CORPORATION SDN BHD	MALAYSIA

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة

د. جميل جبق

يبلغ:- منظمة الصحة العالمية
- النيابة العامة الاستئنافية في البقاع
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة الاطباء في بيروت والشمال
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة في المحافظات
- مصلحة الصيدلة والدوائر التابعة لها مع الملف
- Website
- المحفوظات.